

إعلان عن فتح باب الترشيح لولوج إطار أستاذ التعليم العالي

*_*_*

بناء على المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 شوال 1417 (19 فبراير 1997) في شأن النظام الأساسي الخاص
بهيئة الأساتذة الباحثين بالتعليم العالي، كما وقع تغييره وتتميمه، ولاسيما المادة 12 منه؛

بناء على قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر رقم 15.2645 الصادر في 29 من رمضان 1436
(16 يوليو 2015) بتحديد كفايات تنظيم إجراءات التعيين في إطار أساتذة التعليم العالي بالمؤسسات الجامعية،
ولا سيما المادة الأولى منه؛

يعلن رئيس جامعة عبد الملك السعدي عن فتح باب الترشيح لولوج إطار أستاذ التعليم العالي بالمؤسسات
الجامعية للجامعة برسم دورة أكتوبر- نونبر- دجنبر 2022، وذلك من لدن الأساتذة المؤهلين المتوفرين على
الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من المرسوم رقم 2.96.793 المشار إليه أعلاه.

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب يوجه للسيد رئيس الجامعة؛
- نهج السيرة الذاتية للمترشح؛
- استمارة الترشيح معبأة وفقا للملحق رقم 2؛
- نسخة من شهادة الدكتوراه أو دكتوراه الدولة أو دبلوم معترف بمعادلته لإحدى الشهاداتتين؛
- نسخة من شهادة التأهيل الجامعي، ويعفى من الإدلاء بها، الأساتذة المؤهلون المنصوص عليهم في المادة
37 مكررة من المرسوم رقم 2.96.793 الصادر في 11 من شوال 1417 (19 فبراير 1997) ؛
- نسخة من قرار التسمية في إطار أستاذ مؤهل؛
- شهادة تثبت أن المترشح قد زاول عمله لمدة ست سنوات على الأقل كأستاذ مؤهل؛
- تقرير مفصل للأنشطة يحدد فيه المترشح الغلاف الزمني المنجز طيلة ست السنوات الأخيرة وبرامج
التكوين الملقنة و كذا التأطير البيداغوجي لمشاريع نهاية الدراسة والأطروحات والتدريبات،
وفقا للملحق رقم 3 المرفق بهذا الإعلان؛
- الإدلاء بجميع الوثائق الإثباتية لتجربة المترشح في مجال التعليم والتأطير وتنشيط أعمال البحث من
مؤلفات ومطبوعات والرسائل والأطروحات المؤطرة ونسخة من الصفحة الأولى من المقالات وملخص
عن المداخلات في الندوات وكذا شهادات المشاركة فيها وشهادات أو وثائق تبرر كل نشاط مدرج ضمن
شبكة التقييم الملحقة بهذا الإعلان.

يودع طلب الترشيح لولوج إطار أستاذ التعليم العالي مرفقا بالملف العلمي والبيداغوجي لدى رئيس المؤسسة
الجامعية التي ينتمي إليها المترشح مقابل وصل، وذلك ابتداء من 17 أكتوبر إلى 30 نونبر 2022 كآخر أجل
تلقي الترشيحات.

ملاحظات:

- يجب أن يكون التقرير المفصل والوثائق الإثباتية المذكورة أعلاه، مؤشر عليها من طرف رئيس
المؤسسة الجامعية التي ينتمي لها المترشح؛
- الإدلاء بجميع الوثائق المكونة لملف الترشيح في خمس نسخ ورقية باستثناء طلب الترشيح،
ونسخة واحدة رقمية.